

مباراة المغرب الفاسي ضد شباب الحسيمة

:
حيث إن الأحكام الصادرة عن اللجنة المركزية للتأديب يمكن أن تكون محل طعن بالاستئناف أمام اللجنة المركزية للاستئناف مما تكون معه اللجنة المركزية للاستئناف مختصة للبت في الطعن

من حيث الشكل

حيث قدم الاستئناف وفق الشروط الشكلية، وداخل الأجل المرتبط بالاستئناف، ومن ذي صفة ومصحة مما يتعين قبوله
من حيث الموضوع

حيث دفع الطرف المستأنف بكون الحكم الابتدائي قد جانب الصواب لما قضى بمنح نقط المباراة لفائدة الفريق الذي تقدم بالاعتراض مؤسسا دفعه على مقتضيات المادة 107 من مدونة التأديب في فقرتها المنظمة للاعتراض المنجز بعد انطلاق المقابلة؛
وحيث أن مناط النزاع بهذا الخصوص هو الجواب على التساؤل التالي: هل تم الاعتراض على تأهيل ومشاركة اللاعب عثمان بناي قبل المقابلة أو خلالها، أو بعد انتهائها؟

وحيث أنه بالرجوع إلى تقرير كل من مندوب المقابلة والحكم الذي ادارها يتضح أن تقريرهما جاء خاليا من الإشارة إلى وجود أي AXEL اعتراض على اللاعب عثمان بناي وأن الاعتراض الذي تم قبل بداية المقابلة اقتصر على لاعبين آخرين هما كل من MEYEME NDONG , PAUL GRAVIER ABOUEM MAYA ولا وجود فيه لأي اعتراض على اللاعب عثمان بناي خلال المقابلة أو قبلها

وحيث لئن كانت ورقة المقابلة قد اشير فيها إلى اسم اللاعب عثمان بناي فإنه أمام تناقضها مع ما تم تدوينه من قبل الحكم والمندوب في تقريرهما يجعل تلك الإفادة ناقصة مما ارتأت معه اللجنة الاستماع إلى كل من مندوب المقابلة وحكمها في الموضوع
وحيث أن الاستماع إلى كل من حكم المقابلة ومندوبها من قبل اللجنة المركزية للاستئناف حسم في التساؤل المطروح أعلاه بشكل قطعي حيث صرحا انهما لم يتلقيا أي اعتراض بخصوص اللاعب عثمان بناي قبل المقابلة وإنما جاء الاعتراض خلال استراحة شوطي المقابلة مما ينهض دليلا قاطعا على أن الاعتراض قد تم بعد انطلاق المقابلة؛

وحيث أن الاعتراض المقدم بعد انطلاق المقابلة تسري عليه مقتضيات المادة 3/107 من مدونة التأديب؛
وحيث أنه بالرجوع إلى المادة المذكورة نجدها تميز بين الاعتراض المقدم قبل انطلاق المقابلة والاعتراض المقدم بعد انطلاقها وحددت كجزاء على الاعتراض المقدم بعد انطلاق المقابلة خسارة الفريق المرتكب للمخالفة نقط المقابلة كجزاء دون أن يستفيد الفريق الخصم من نقط فوز المقابلة

وحيث إن منطوق الحكم الابتدائي قد جانب الصواب حينما قضى باستحقاق نادي المغرب الرياضي الفاسي لنقط المباراة كفايز فيها باعتبار أن نتيجة المباراة آلت إلى تعادل الفريقين، وبالتالي وانسجاما مع صياغة المادة 3/107 فإن الفريق يستحق نقطة التعادل الشيء الذي يتعين معه القول بتعديل الحكم الابتدائي في هذا الشق وفق ما سيتم تفصيله في منطوق الحكم؛
وحيث يتعين جعل الصائر على الجامعة الملكية المغربية لكرة القدم وتطبيقا للمقتضيات القانونية أعلاه لا سيما المادة 3/107 من مدونة التأديب
لأجله تقرر

في الشكل: قبول الاستئناف

في الموضوع: تأييد الحكم الابتدائي فيما قضى به من خسارة فريق شباب الريف الحسيمي للمباراة وإلغاء الأهداف المسجلة من طرفه، وتعديله في الشق الخاص بنادي المغرب الفاسي وذلك بعدم منحه نقاط الفوز في المقابلة، وبعد التصدي الحكم له بتثبيت نقطة التعادل المحصل عليها في المقابلة واحتفاظه بالأهداف التي سجلها خلال المقابلة